

Distr.: General
4 February 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الساعة ١١/٠٠

الرئيسة: السيدة أوتشير (منغوليا)

المحتويات

البند ١٧ من جدول الأعمال: تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية
(تابع)

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)

البند ٢٢ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

البند ٢٣ من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١١/٢٥.

البند ١٧ من جدول الأعمال: تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (تابع)
(L.22/A/C.2/65/L.56 و L.56)

مشروعاً قرارين بشأن تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (L.22/A/C.2/65/L.56 و L.56)

١ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.56 المقدم من السيد بيير (هابيتي)، نائب رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية التي جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.22. واعتبرت أن اللجنة مهيأة للتجاوز عن تطبيق قاعدة الـ ٢٤ ساعة الواردة في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - **السيد غلوكسمان** (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلم تعليلاً للموقف فقال إن مشروع القرار يبرز الدور الإنمائي الأساسي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، ويسلم بالإسهام الهام لمنتدى إدارة الإنترنت عن طريق تجديد ولايته. وأضاف أنه في ضوء الاعتراف الواسع النطاق بقيمة المنتدى من جانب الأمين العام متى استوفوا الاستبيان المرسل منه، فإن من المؤسف أن توافق الآراء الذي تم التوصل إليه على مشروع القرار لا يعكس بصورة أفضل التحسينات التي أدخلت على طرائق عمل المنتدى والزيادة التي طرأت عاماً بعد عام على مشاركة البلدان النامية في المنتدى بقيادته الراهنة.

٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.56.

٤ - **السيد باسومبيير** (بلجيكا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلد المرشح لعضويته، كرواتيا؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب، ألبانيا والجبل الأسود وصربيا؛

وبالإضافة إليها، أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، فرحب بإعادة تأكيد الدعم لمنتدى إدارة الإنترنت وبطابع المنتدى غير الملزم والمتعدد أصحاب المصلحة، وذلك عن طريق تجديد ولايته. كما رحب بالاجتماع التشاوري الذي عقده الفريق العامل التابع لرئيس لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في ذلك اليوم في جنيف بشأن تحسين طرائق عمل المنتدى.

٥ - وأضاف أن مشروع القرار المعتمد لتوه لم يبرز، مع ذلك، بالقدر الكافي التقييم الإيجابي الذي أبدته الأغلبية العظمى للدول الأعضاء فيما يتعلق بأداء المنتدى وتطوره منذ إنشائه. فلقد لى المنتدى كامل متطلبات برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، وأظهر مستوى المشاركة الرفيع في المنتدى أنه يوفر منبراً قيماً للحوار وتقاسم أفضل الممارسات. وقال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بوجه خاص بتزايد مشاركة البلدان النامية في المنتدى، كما يشجع على زيادة التعاون بين المنتدى والمحافل الوطنية والإقليمية. وأضاف أن الزيادة الهائلة في المشاركة عن بعد تشهد على الاستغلال الخلاق لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في ضمان مشاركة طائفة كبيرة من أصحاب المصلحة. وقد أثبت المنتدى أنه قادر على التحسين الذاتي والتكيف، وينبغي أن يظل على مرونته ليتسنى له الاستجابة للتطورات الجديدة.

٦ - **السيد ديليزي** (كندا): تكلم باسم أستراليا وكندا ونيوزيلندا، وقال إن قرار تجديد ولاية المنتدى يعكس الدعم الهائل الذي أعرب عنه له خلال المشاورات الرسمية في شرم الشيخ، وفي مذكرة الأمين العام (A/65/78). وأشار إلى أن مشروع القرار ورد في صياغته ما يتصل بضرورة إدخال تحسينات على المنتدى، وشدد على أن الأغلبية الساحقة ممن استوفوا الاستقصاء يؤيدون استمرار المنتدى دون إجراء أي تغيير جوهري في شكله وطرائق عمله. ومع هذا فإن أستراليا

مشروع القرار: إستونيا، وألمانيا، أنتيغوا وبربودا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتايلند، وتونغا، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، ورومانيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسلوفاكيا، والسويد، والفلبين، وقبرص، وكوت ديفوار، ولاتفيا، ومالطة، والمكسيك، وملديف، والنمسا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

١١ - السيدة دي لورانيس (أمانة اللجنة): قالت إن البلدان التالية ترغب أيضاً في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار: إريتريا، وبليز، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وطاجيكستان، وغينيا - بيساو، وفيت نام، وكرواتيا، وهاييتي.

١٢ - السيد نياسي (فيجي): تكلم باسم الدول الجزرية النامية الصغيرة في المحيط الهادئ، وهي بابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وتوفالو، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وناورو، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، وبلده فيجي، وقال إن الوثيقة قيد النظر هي وثيقة تاريخية لتلك البلدان، لأنها تضم الكثير من التحديات التي تواجهها. وقال إن سكان جزر المحيط الهادئ يعتمدون بشدة، في أمنهم الغذائي وسبل عيشهم، على النظم الإيكولوجية للشعاب المرجانية. كما أن الشعاب المرجانية تحمي شواطئ الجزر من التآكل وموجات التسونامي، وهي جزء أساسي من الهوية الثقافية لسكان الجزر. وأضاف أن أخطر تهديد للشعاب المرجانية هو التلوث بثاني أكسيد الكربون على هيئة تغير المناخ وتحمّض المحيط، مع ابيضاض الشعاب المرجانية بشكل شامل في ذلك العام بالذات. ويأتي مشروع القرار في وقته ليبرز حتمية اتخاذ إجراءات عاجلة.

١٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.28/Rev.1

وكندا ونيوزيلندا تتطلع إلى المشاركة في الفريق العامل التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، لمناقشة أي تحسينات ممكنة للمنتدى.

٧ - واستطرد قائلاً إن من المخيب للآمال أن مشروع القرار لم يرحب بالعمل الاستباقي الذي يقوم به المنتدى منذ إنشائه لتحسين طرائق عمله. ومما يشجع هذه البلدان الثلاثة أن المنتدى قد تبني عدداً من الاقتراحات التي قدمت خلال مشاورات شرم الشيخ، وأشار إلى الزيادة الكبيرة في المشاركة عن بعد، وإلى إدراج قضايا التنمية في جدول أعمال المنتدى. وأضاف أن ظهور كثير من المحافل الإقليمية والوطنية منذ عام ٢٠٠٥ عزز نجاح النموذج المتعدد أصحاب المصلحة الذي يمثله المنتدى.

٨ - سحب مشروع القرار A/C.2/65/L.22

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)
(L.35/Rev.1 و A/C.2/65/L.28/Rev.1)

مشروع القرار المعنون "حماية الشعاب المرجانية من أجل سبل العيش المستدامة والتنمية" (A/C.2/65/L.28/Rev.1)

٩ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.28/Rev.1 المقدم من أستراليا باسم مقدميه المدرجة أسماؤهم في الوثيقة. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. وأشارت إلى أن مشروع القرار كان قد صدر من قبل على سبيل الخطأ بالرمز A/C.2/65/L.49. ولذا فقد سحبت الوثيقة A/C.2/65/L.49، وفق ما أشير إليه في الوثيقة A/C.2/65/L.49/Corr.1

١٠ - السيد غوليدزينوسكي (أستراليا): أشار إلى أن مشروع القرار قد حظي بتأييد واسع، شمل دولاً ليس لديها أي منظومات للشعاب المرجانية أو كانت دولاً غير ساحلية، وأعلن أن البلدان التالية ترغب في الانضمام إلى قائمة مقدمي

المسؤولة من أجل التنمية المستدامة، وأعرب عن الامتنان لمقدمي مشروع القرار.

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)
(A/C.2/65/L.34 و L.54)

مشروعاً قرارين بعنوان "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو" (A/C.2/65/L.34 و L.54)

٢٠ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.54 المقدم من السيدة فورتس (هنغاريا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.34. وقالت إنها تعتبر أن اللجنة مهيأة للتجاوز عن تطبيق قاعدة الـ ٢٤ ساعة الواردة في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.54.

٢٢ - سحب مشروع القرار A/C.2/65/L.34.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع) (A/C.2/65/L.33 و L.51)

مشروعاً قرارين بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/C.2/65/L.33 و L.51)

٢٣ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.51 المقدم من السيدة فورتس (هنغاريا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.33. وقالت إنها تعتبر أن اللجنة مهيأة للتجاوز عن تطبيق قاعدة الـ ٢٤ ساعة الواردة في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وأضافت أن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١٤ - السيدة كيزيلتان (تركيا): قالت إن مشروع القرار يتناول قضايا هامة تتعلق بحفظ الموارد البحرية واستغلالها بشكل مستدام. وبينما تسلم تركيا بالأهمية الحيوية للشعب المرجانية والنظم الإيكولوجية لاستدامة سبل العيش والتنمية في الدول الجزرية الصغيرة، فهي ترجو، مع ذلك أن تنأى بنفسها عن الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى صكوك دولية ليست طرفاً فيها.

مشروع القرار المعنون: "المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة" (A/C.2/65/L.35/Rev.1)

١٥ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.35/Rev.1 المقدم من هندوراس باسم مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقالت إنها تعتبر أن اللجنة مهيأة للتجاوز عن تطبيق الـ ٢٤ ساعة الواردة في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وأضافت أن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١٦ - السيدة فلوريس (هندوراس): قالت إن مشروع القرار يرمي إلى تعزيز الاستدامة في قطاع السياحة والتنوع البيولوجي والتأهب للكوارث الطبيعية. وأدخلت تعديلاتين طفيفين في صياغة الفقرة ٦ من النص الإسباني. كما أعلنت أن سلوفينيا وسيشيل ولكسمبرغ وموناكو قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

١٧ - السيدة دي لورانتيس (أمينة اللجنة): قالت إن جزر القمر وصربيا وغبون وفيجي ولبنان ترغب أيضاً في الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

١٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.35/Rev.1 بصيغته المصوبة شفويًا.

١٩ - السيد خان (منظمة السياحة العالمية): قال إن منظمته تقدّر الدعم الذي تقدمه اللجنة في تعزيز السياحة

٣١ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.55، المقدم من السيد إيمول (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، مقرر اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.5. وقالت إنها تعتبر أن اللجنة مهيأة للتجاوز على تطبيق قاعدة الـ ٢٤ ساعة الواردة في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي.

٣٢ - **السيدة دي لورانتيس** (أمينة اللجنة): أدلت ببيان شفوي طبقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي، وقالت إن جلسات الاستماع النشطة غير الرسمية التي تعقد عملاً بالفقرتين ١١ و ١٢ من مشروع القرار، تتطلب خدمات اجتماعات ووثائق. وقد تبين أن من الممكن استخدام موارد خدمات الاجتماعات المخصصة للجمعية العامة، شريطة ألا تعقد الجمعية العامة ذاتها وأفرقتها العاملة اجتماعاتها على التوازي. ومن المتوقع أن يتم استيعاب تكاليف تجهيز الوثائق داخلياً. وعلى هذا، فلو اعتمد مشروع القرار لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٣٣ - ووجهت الانتباه إلى أحكام الجزء السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بقاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ الذي أعادت فيه الجمعية العامة التأكيد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية، كما أعادت تأكيد دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. ووجهت الانتباه أيضاً إلى الفقرة ٦٧ من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (A/54/7)، التي أشارت فيها اللجنة الاستشارية إلى أن استخدام عبارة "ضمن الموارد المتاحة" أو أي عبارة مماثلة، في القرارات، تترتب عليه آثار سلبية في تنفيذ الأنشطة؛ ولذا ينبغي أن تبذل الجهود لتحاشي استخدام تلك العبارة في القرارات والمقررات.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.51.

٢٥ - سحب مشروع القرار A/C.2/65/L.33.

البند ٢٢ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل
(تابع) (A/C.2/65/L.9 و L.50)

مشروعاً قرارين بشأن الثقافة والتنمية (A/C.2/65/L.9 و L.50)

٢٦ - **الرئيسة:** دعت اللجنة إلى أن تتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.50، المقدم من السيد بيير (هايتي)، نائب رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.9. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٧ - **السيد بيير (هايتي)**، نائب رئيسة اللجنة: عرض بعض التغييرات الطفيفة في صياغة النص.

٢٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.50، بصيغته المصوبة شفويًا.

٢٩ - **السيد غوتيريس (بيرو)**: رحب باعتماد مشروع القرار، مشيراً إلى إسهامه في المضي قدماً بمناقشة موضوع الثقافة والتنمية في الأمم المتحدة، بعدد من الطرق الهامة.

٣٠ - سحب مشروع القرار A/C.2/65/L.9.

علقت الجلسة الساعة ١٢/١٠ واستؤنفت الساعة ١٢/٢٠.

البند ٢٣ من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة (تابع)

(أ) **مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً**
(تابع) (A/C.2/65/L.5 و A/C.2/65/L.55)

مشروعاً قرارين بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (A/C.2/65/L.5 و A/C.2/65/L.55)

٣٤ - السيدة كيزيلتان (تركيا): أدخلت عدة تعديلات تحريرية على نص مشروع القرار. وقالت إن تركيا، بوصفها البلد المضيف لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً ستواصل العمل على نحو وثيق مع تلك البلدان والشركاء الإنمائيين وأسرة الأمم المتحدة في مرحلة التحضير للمؤتمر.

٣٥ - السيدة موريزيه (فرنسا): أدخلت بعض التعديلات التحريرية على النص الفرنسي لمشروع القرار كي يتوافق أكثر مع النص الإنكليزي.

٣٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.55 بصيغته المصوبة شفويًا.

٣٧ - السيد شارما (نيبال): تكلم باسم مجموعة أقل البلدان نمواً، فرحب باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، وخاصة بالنظر إلى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً المقرر عقده في عام ٢٠١١، وهو الذي سيعقد على أعلى مستوى ممكن. ومن المفروض أن يكون المؤتمر خطوة هامة إلى الأمام في التصدي للتحديات الإنمائية التي لا حصر لها التي تواجهها أقل البلدان نمواً، وذلك عن طريق برنامج عمل للعقد المقبل يتسم بالطموح والشمول والتطلع إلى المستقبل والتركيز على النتائج. ولا بد من توطيد الالتزامات العالمية وتحديد خطة عمل جديدة لها إطار واضح للمساءلة والرصد.

٣٨ - ومضى يقول إن أقل البلدان نمواً تتطلع إلى شراكة جديدة قوية للتنمية البشرية والاقتصادية والبنى التحتية وتنمية القدرات الإنتاجية، بما فيها الزراعة، وإلى اتخاذ تدابير خاصة لمواجهة التحديات المتعددة. ولا بد من التوسع تدابير الدعم الدولي القوية، من حيث المساعدة الإنمائية الرسمية والتجارة والاستثمار الأجنبي المباشر، والديون، كما يلزم استمرار المتابعة والرصد.

٣٩ - ومضى قائلاً إن للأمم المتحدة دوراً هاماً تقوم به في تعبئة الدعم على نطاق المنظومة للتحضير للمؤتمر وتنظيمه. وإن أقل البلدان نمواً لتقدّر في ذلك الصدد الجهود التي يبذلها مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وتدعو الجميع إلى مواصلة الدعم وتعزيزه.

٤٠ - سحب مشروع القرار A/C.2/65/L.5. رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.